الإعتداءات الجنسيّة على الفتيات والمُراهقات في تونس ما بعد الثورة

بيا قزّي

يُعتبر تناوُل موضوع الاعتداءات الجنسيّة على الأطفال في تونس أحد أكثر الموضوعات صعوبة، إذ تتعدّد العوامل المعوِّقة لدرسه وتسليط الضوء عليه وتتداخل، خصوصاً في ظلّ شحّ المُعطيات الإحصائيّة والدراسات العلميّة. ولعلّ أبرز هذه العوامل ما يحمله لفظ الجنس في حدّ ذاته من ثقلٍ اجتماعيّ يجعل معظم الناس يتحرّجون منه ويتحاشون الخوض فيه باعتباره من المحرّمات الاجتماعيّة، وقد أسهم ذلك في تضييق مجاله ومحاولة إخفائه إلى درجة الإنكار والصمت النفسيّ. الصمت عن كلّ ما له علاقة بالجنس وإنكار وجوده كحاجةٍ إنسانيّة وجعْله مرتبطاً بالعلاقات المُعترف بها اجتماعيّاً فقط، وكلّ ما حاد عن هذا الاعتراف الاجتماعيّ يُعاقَب بالرفض والإقصاء. لذلك، وخوفاً من هذا العقاب الاجتماعيّ، نجد أنّ معظم ضحايا الاعتداء الجنسيّ وحتّى عائلاتهم يسعون إلى إخفاء ما تعرّضوا له وتجاهله، وذلك خوفاً من تَبعاته من إقصاءٍ ورفضٍ ووصْم اجتماعيّ؛ إذ تُعامَل الضحيّة على أنّها المُذنِب والمُتسبِّب في الاعتداء وليس كشخصٍ تعرَّض للانتهاك. هذا وتزيد الهشاشة النفسيّة والجسديّة لدى الأطفال ضحايا العنف الجنسيّ في إضعاف قدرتهم على تحمّل تبعات

الإبلاغ عن الاعتداء، وخصوصاً إذا ما لاقوا صدّاً أو تمّ تكذيبهم من المُحيطين بهم أو تهديدهم من قبل المعتدي. وهو ما يُفسِّر ضعف نسبة الإبلاغ عن هذه الاعتداءات إلى السلطات، والتي لا تتعدّى عالَمياً 10% من العدد الإجماليّ للاعتداءات طبقاً لتقديرات المنظّمة العالَميّة للصحّة.

وعلى الرغم من اختلاف السياقات المُجتمعيّة بين مختلف الدول، يُمثِّل الصمتُ عن الاعتداء الجنسيّ وإخفاؤه ظاهرة عامّة وعالَميّة تحول دون معرفة حجْمها الحقيقي على خطورة مخلّفاتها؛ إذ نجد أنّ 10% من الفتيات في العالَم أي ما يعادل (120 مليون فتاة) تمّ اغتصابهنّ وهنّ دون سنّ 18 سنة، كما أنّ ما يقارب نصف عدد الأشخاص الذين حاولوا الانتحار قد تعرّضوا لاعتداءٍ جنسيّ خلال طفولتهم.

وتتعدّد العوامل التي تزيد في احتمالات تعرُّض الأطفال للاعتداء الجنسيّ، لعلّ أبرزها هو عدم التصريح بالاعتداء وإخفاء هويّة المُعتدي الذي يتمكَّن من تكرار فعلته على الطفل نفسه أو على أطفالٍ آخرين، بخاصّة إذا ما تواجدوا في وضعيّة هشاشة نفسيّة وحرمانٍ عاطفيّ أو تبعيّة عاطفيّة للمعتدي يستغلُّها الأخير للسيطرة على ضحيّته وضمان صمتها. وتمثِّل الوضعيّات الإنسانيّة كالحروب والصراعات والكوارث أحد أهمّ العوامل التي تزيد في هشاشة الأطفال وإمكانيّة استغلالهم جنسيّاً، ويصل ذلك إلى استخدامهم في جرائم الاتّجار بالبشر والدعارة وغيرها.

الاعتداءات الجنسيّة على الأطفال في تونس

تُعتبر تونس من بين البلدان الرائدة تشريعيّاً في مجال حماية الطفولة بصفةٍ عامّة والحماية من الاعتداءات والاستغلال الجنسيّ بصفةٍ خاصّة، إذ أَفردت الطفل سنة 1995 بمجلّة لحماية حقوقه، واعتَبرَت الاستغلالَ الجنسيّ للذكور والإناث أحد أنواع التهديد الثمانية التي أَدرجتها بهذه المجلّة بشكلٍ يستوجب الإشعار عنها من جميع المُواطنين، وخصوصاً من طرف المهنيّين في مجال الطفولة وحتّى الخاضعين منهم للسرّ المهنيّ. كما جرَّمت التشريعات عدم الإبلاغ عن الاعتداءات والاستغلال الجنسيّ للأطفال، وخصوصاً في القانون عدد 61 لسنة 2016 المتعلّق بالوقاية والتصدّي للإتجار بالبشر والقانون الأساسيّ عدد 58 لسنة 2017 المتعلّق بمُناهَضة العنف ضدّ المرأة،

والذي بموجبه تمّ تحوير مجموعة من الأحكام في المجلّة الجزائيّة، ولاسيّما الفصل (226 و227) في ما يتعلّق باعتبار الاعتداء على القصّر الذكور اغتصاباً وليس مُفاحَشة وإلغاء إيقاف التتبُّع في حقّ المُعتدي إذا ما تزوَّج الضحيّة. كما انضمّت تونس سنة 2019 لاتّفاقيّة لانزروت للاتّحاد الأوروبيّ المُتعلّقة بالتصدّي للاعتداءات الجنسيّة على الأطفال والمُراهقين، وهي بذلك أوّل بلد ينضمّ لهذه الاتّفاقيّة من خارج أوروبا.

فهل لهذا الزخم التشريعيّ أثرٌ على واقع الاعتداءات الجنسيّة على الأطفال في تونس، وخصوصاً الفتيات؟ وهل قابله تناقصٌ في أعداد الضحايا؟ ثمّ هل كان لسياق ما بعد الثورة أثرٌ نَوعيّ عليهنّ، ولاسيّما مع تغيُّر بعض ملامح المُجتمع التونسيّ؟ أسئلةٌ تُطرح في ظلّ مُجتمع يشهد مخاضاً سياسيّاً واجتماعيّاً متقلِّباً، تتالت فيه الحكومات والتوجّهات والتحرّكات الاجتماعيّة والأزمات، من دون أن يكون في حالة حرب بكلّ ما للكلمة من معنى. لكنّ مؤشّرات الفقر وتدنّي مستوى المعيشة وهشاشة الأوضاع الاقتصاديّة للبلاد زادت من مَخاطر الهشاشة وعواملها، وبشكلٍ خاصّ لدى الأطفال الذين يُمثّلون نسبة 29% من السكّان، وحيث تصل نِسَبُ الفقر المادّيّ بينهم إلى 21.2% بحسب المعهد الوطنيّ للإحصاء (2015). هذا في الوقت الذي تفاقَمَ فيه هذا الفقر سنة 2020 نتيجة الكوفيد 19 بما يناهز 3%[1]، وربّما زادت هذه الهشاشة في العنف الموجَّه للأطفال، وخصوصاً العنف الجنسيّ الذي يُمثِّل حوالى 11% من مجمل حالات التهديد التي تمّ التبليغ عنها لدى مندوبي حماية الطفولة في كامل الجمهوريّة.

تشير التقارير السنويّة لمندوبي حماية الطفولة إلى أنّ إحصاء الاعتداءات الجنسيّة على الأطفال بصفة رسميّة وحينيّة بدأ سنة 2013. وقد بيَّنت أنّ العنفَ الجنسيّ ضدّ الأطفال قد تضاعف عشر مرّات خلال عشريّة ما بعد الثورة، أي بين سنتَيْ 2010 و2020. كما تطوَّر هذا النَّوع من العنف بنسبة تُناهز15.5% بين سنتَيْ 2018 و2019[2]حيث يتعرّض بمعدَّل 3 أطفال يوميّاً للاعتداء الجنسيّ وتمثِّل نسبة الفتيات 70.79% من عدد الضحايا، علماً أنّ هذه النِّسب تستند إلى ما تمّ الإشعار عنه من اعتداءات فقط.

(1) دراسة وزارة التنمية والتعاون الدوليّ حول أثار الكوفيد 19 على العائلات والمؤسّسات الصغرى بتونس2021.

(2) «التقرير الإحصائيّ السنويّ لنشاط مندوبي حماية الطفولة لسنة 2019 ـ وزارة المرأة والأسرة وكبار السنّ»
www.femmes.gov.tn

وفي الاتّجاه نفسه بيَّنت دراسةٌ وصفيّة نوعيّة أُجريت سنة 2020 من قِبَلِ فريقٍ من الأطبّاء في قسم الصحّة النفسيّة في مستشفى في العاصمة حول الملمح السريريّ والسوسيوديموغرافيّ للأطفال ضحايا الاعتداءات الجنسيّة[3]، أنّ نسبة الفتيات ضحايا الاعتداء الجنسيّ في عيادة الطبّ النفسيّ خلال الفترة الممتدّة بين العامَيْن 2013 و2019 فاقت الـ 61%، وأنّ أعمارهنّ تراوحت بين عُمر السنتَيْن والثمانية عشر سنة بمعدَّل أعمار يناهز 9.9 سنوات. كما بيّنت الدراسة أنّ المُعتدين هُم غالباً من جنس الذكور وينتمون إلى عائلة الضحيّة في 37.3% من الحالات وأنّ نصفهم من الآباء. وتُعتبر الاعتداءات الجنسيّة على الفتيات في المحيط العائليّ من أكثر الوضعيّات تعقيداً، ففي بعض الحالات يتمّ التغاضي عن الاعتداء من قِبَل العائلة وأحياناً المهنيّين، وذلك خوفاً من التسبُّب في تدمير الأسرة. وبالتالي تبقى الضحيّة وجهاً لوجه مع جلّادها، وفي حالات أخرى وعند تدخُّل السلطات تُحمّل الضحيّة نفسانيّاً تبعات الشرخ العلائقيّ في أسرتها، ما يؤدّي بها إلى الهروب واللّجوء إلى سلوكات الانحراف والإدمان في أكثر من 67% من الوضعيّات طبقاً لإحصاءات قضاء الأطفال لسنة 2019.

وكبقيّة البلدان يُعتبر الصمت المُجتمعيّ في تونس والإنكار النفسيّ للاعتداءات الجنسيّة من قِبَلِ الأطفال وعائلاتهم أحد عوائق رصْد هذه الظاهرة إلى جانب ما تتميَّز به الأجهزة القضائيّة والأمنيّة من تضارُب وضعف تناسق في تطبيق القانون. ويُعزى ذلك إلى تشبّثهما بمُقارَبةٍ بدنيّة للاعتداء الجنسيّ مستمدَّة من تمثُّل اجتماعيّ يقتصر على الاعتداء المادِّيّ ويغفل التحرُّش لصعوبة إثباته. وتحول هذه المُقارَبة دون الوقاية من الاعتداءات والتفطُّن لها بصفة مبكّرة كما تَسمح للمُعتدين بالتمادي في أفعالهم والهروب من العقاب، وخصوصاً إذا ما نجحوا في طمْسِ الآثار الماديّة المُعتمَدة عند تتّبعهم قضائيّاً، وهذا ما يُؤكِّد فرضيّة أنّ هذه الأرقام الرسميّة لهذه الظاهرة لا تُمثِّل إلّا نسبة ضئيلة لا تزيد على عِشر الاعتداءات على أرض الواقع ويبقى العدد الأكبر طيّ الكتمان.

(3) S. Bourgou, S.L. Meddouri, A. Ben Hamouda, H. Ben Mustapha, F. Charfi, M. Hamza, A. Belhadj, «Enfants victimes de violences sexuelles en consultation de pédopsychiatrie», L'Encéphale, Volume 47, Issue 3 (2021): 221-226.

هل تفاقَمت الاعتداءات الجنسيّة على الفتيات في تونس ما بعد الثورة؟

يُمثِّل العنف الجنسيّ على النساء والفتيات في تونس نسبة مهمّة من العنف المبنيّ على الَّنوع الاجتماعيّ تتجاوز أحياناً 15%[4]. وبالنسبة للأطفال فهو يُمثِّل أكثر من 7% من مجموع حالات التهديد. وتشير الأرقام إلى أنّ العنف الجنسيّ ضدّ الفتيات تضاعَفَ عشر مرّات خلال العشريّة الأخيرة وأنّ في تصاعُدٍ مُستمرّ، وخصوصاً بعد سنة 2018 أي بعد عامٍ على إصدار القانون الأساسيّ عدد 58 لسنة 2017 والمتعلِّق بمُناهَضة العنف ضدّ المرأة والطفل، إذ زاد بنسبةٍ تُقارب 30% بين العامَيْن 2018 و2019، وتضاعفت هذه الزيادة لتصل إلى ما يناهز 65% بين بين العامَيْن 2019 و2020. كما أسهمت وضعيّة الجائحة والحَجْر الصحّيّ في تنامي عدد الإشعارات في خصوص العنف الجنسيّ على الفتيات، وذلك بتعرّضهنّ للاعتداء بصفة مباشرة أو عبر الإنترنت. كما شهدت تونس تطوُّراً في أنواع الجرائم الجنسيّة على الأطفال، وخصوصاً الفتيات، ليتمّ استغلالهنّ في إنتاج موادٍّ إباحيّة أو تبادلها ونشْرها على الشبكة العنكبوتيّة ليتمّ لاحقاً ابتزازهنّ ماديّاً ومعنويّاً. وهو الأمر الذي جعل تونس تطلق في شهر أيّار/مايو 2021 منصّة إلكترونيّة للإشعار عن المواقع والموادّ الإباحيّة الإلكترونيّة المُستخدَمة للاعتداء جنسيّاً على الأطفال عبر الإنترنت.

كلّ هذه المعطيات تُؤكِّد فرضيّة تنامي ظاهرة العنف والاعتداءات الجنسيّة على الفتيات خلال العشريّة الأخيرة والأخطر من هذا هو تنامي عدد الذين يقبلون بهذه الاعتداءات ويُؤيِّدونها أحياناً متعلِّلين بنوعيّة لباس الفتيات أو سلوكهنّ، وخصوصاً المُراهقات. وهو ما يُنذر بتفاقمها في المستقبل ويمهِّد لتغيير النمط المُجتمعيّ ليصبح أكثر عنفاً وصدّاً للمرأة ورفضاً لتحرُّرها. لكنْ نظراً لشحّ الدراسات العلميّة التشخيصيّة في تونس، فإنّ الأرقام المتوافرة لا تكفي للجزم بأنّ عدد الاعتداءات قد زاد فعليّاً مع تضاعُف عدد الإشعارات في الإحصاءات الرسميّة. فقد تكون هذه الزيادة ناتجة عن تنامي الوعي بأهميّة الإشعار وسهولة النفاذ إليه، وخصوصاً مع توافُر الخطّ الهاتفيّ الأخضر المجّانيّ

(4) **المسح الوطنيّ للعنف المسلَّط على النساء لسنة 2010**، الديوان الوطنيّ للأسرة والعمران البشريّ بالتعاون مع الوكالة الإسبانيّة للتعاون الدوليّ والتنمية.

لدى المصالح المُكلّفة بالطفولة ولدى مندوبي حماية الطفولة إلى جانب ما يكفله القانون من ضماناتٍ لحماية هويّة المُشعِر.

ولمزيدٍ من التعمّق ومقاربة نموّ هذا الوعي قمنا بمُقارنةٍ بسيطة للمؤشِّرات الأكثر دلالة على نموّ الوعي المُجتمعيّ بالعنف الجنسيّ ضدّ المرأة والمُعتمَدة في إحدى الدراسات حول العنف الأسريّ المتعلِّقة بتقبُّل العنف الأسريّ ضدّ المرأة أو تبريره. واخترنا المؤشِّرات التي تمّ تناولها بالدَّرس في إطار سلسلة المسوحات العنقوديّة المتعدِّدة المؤشِّرات[5] التي أُجريت على عيّنة ممثّلة تفوق 10 آلاف عائلة تونسيّة بالتعاون بين اليونسيف والحكومة التونسيّة.

بالرجوع إلى نتائج المسوحات المُنجَزة خلال العشريّة الأخيرة ومقارنتها في ما بينها، يتبيّن لنا أنّ مُنحنيات نسبة النساء (ما بين سنّ 15 و49 سنة) اللّواتي يؤيِّدن اعتبار رفض إقامة علاقة جنسيّة مع الزوج مبرِّراً لتعنيف الزوجة، تغيَّرت بين المسح الرّابع لسنة 2011 والمسح السادس لسنة 2018، لتسجِّل انخفاضاً ملحوظاً في المسح الأخير. ففي حين بلغت هذه النسبة 8.6% لدى المُراهقات في سنّ 15 ـ 19 سنة في العام 2011، انخفضت سنة 2018 لتبلغ 4.6% لدى الفئة نفسها.

وتُعدّ نسبة قبول هذا التبرير لدى النساء في سنّ 45 ـ 49 سنة الأعلى مقارنةً بالبقيّة والتي انخفضت بدورها من 17.9% سنة 2011 إلى 8% سنة 2018. وقد انخفضت أيضاً نسبة الرجال المبرّرين للعنف الأسريّ برفض الزوجة إقامة علاقة جنسيّة بنسبة تقارب 10% بين سنّ 18 ـ 24 سنة إذ ناهزت 15% وهي النسبة الأعلى لتبلغ ما يقارب 5% في سنّ 45 ـ 49 سنة وهي النسبة الأقلّ.

ونستنتج من ذلك أنّ النساء والرجال التونسيّين أصبحوا أكثر رفضاً لجميع مبرِّرات العنف ضدّ المرأة والفتاة، وبخاصّة منها مُبرِّر فرْض العلاقة الجنسيّة على الزوجة. ويُعتبر ذلك تغييراً نوعيّاً، ولاسيّما أنّ المشرِّع التونسيّ في مجلّة الأحوال الشخصيّة يُجيز للزوج تطليق زوجته للضرر إذا لم تمكِّنه من نفسها، كما أنّه لا يَعتبر إجبارَ الزوجة على إقامة علاقة زوجيّة، عنفاً جنسيّاً أو اغتصاباً. وإذا ما أَقرَرْنا بأنّ هذا الرفض هو مؤشِّر على الوعي

(5) Suivi de la situation des femmes et des enfants en Tunisie L'Enquête par grappes à indicateurs multiples (MICS) IV 2011-2012, Unicef, L'Enquête par grappes à indicateurs multiples (MICS)VI 2018, Unicef.

بمفهوم الحرمة الجسديّة والمعنويّة للمرأة وضرورة حمايتها، يُمكننا، ولو جزئيّاً، تفسير ارتفاع عدد الإشعارات لدى مندوبي حماية الطفولة خلال العشريّة الأخيرة. وهذا لا يُؤكِّد طبعاً فرضيّة ارتفاع عدد ضحايا العنف الجنسيّ مُقارَنةً بالسنوات السابقة.

وفي ما يتعلّق بنسبة الضحايا من الفتيات مُقارَنةً بالذكور وبالاستناد إلى الأرقام الرسميّة وبعض الدراسات المُنجَزة، فإنّ هذه النسبة لم تتغيّر منذ ما قبل الثورة، وهي تُناهز الضعف حتّى في مجال الاعتداءات الجنسيّة على الخطّ، وتبقى فرضيّة أنّ الفتيات هنّ أكثر عرضة للاعتداء من الفتيان في حاجة إلى التأكيد وإلى مزيدٍ من التعمّق، ولاسيّما إذا ما نظرنا إلى الموضوع من زاويةٍ نفسيّة اجتماعيّة لمُجتمعاتنا الذكوريّة. ففي مُجتمعنا عادةً ما يكون الذكور أكثر كتماناً لما يتعرّضون له وذلك لخوفهم من التعرُّض للتنمُّر والوصْم الاجتماعيّ ممّا يجعلهم لا يُفصحون عن الاعتداء أو التحرُّش الجنسيّ، وخصوصاً إذا لم يخلِّف لهم أضراراً بدنيّة أو لم تنتبه له العائلة. وقد بيَّنت الدراسة النفسيّة المذكورة آنفا أنّ ذلك يُسبِّب لهم اضطرابات نفسيّة بنسبة 60.3% وهذا مبحث آخر يستوجب إجراء مزيدٍ من الدراسات للتعمُّق أكثر والتشخيص والفهْم.

الخلاصة

تبقى ظاهرة الاعتداءات الجنسيّة على الفتيات والمُراهقات في تونس من الظواهر الخطِرة لما تخلِّفه من آثار مباشرة على الضحايا لعلّ أبرزها الاضطرابات والأمراض النفسيّة المُختلفة لدى 58% منهنّ إلى جانب ارتفاع التكلفة الماديّة والنفسيّة والاجتماعيّة للتعهُّد بالضحايا وعائلاتهم. وليس بالهيِّن التصدّي لهذه الظاهرة أو الإقرار بالتقليص من حدَّتها باعتبار أنّها شبه مخفيَّة وتزيد التغيُّرات الاجتماعيّة والثقافيّة للمُجتمع التونسيّ في تكريسها وإخفائها أحياناً.

وعلى الرّغم مِن أنّ جلّ المؤشِّرات تشير إلى تفاقُم أعداد الضحايا، وبخاصّة بعد الثورة، وذلك توازياً مع زخم العنف الاجتماعيّ والسياسيّ والنفسيّ الذي تشهده البلاد، إلّا أنّنا وفي غياب تشخيصٍ إحصائيٍّ دقيق وعلميّ، نبقى حَذِرين في الجزْم بهذا التفاقُم ما لم يتمّ إثباته قطعيّاً بإنجاز تقاطُعاتٍ بين المُعطيات الرسميّة والدراسات التشخيصيّة العلميّة. هذا ويبقى السبيل الأنجع لتسليط الضوء على هذه الظاهرة ومُعالجتها متمثّلاً بتطوير

الوعي الجمعيّ حول ضرورة التعاطي معها بشكلٍ عَلَنيّ وكسر دائرة الصمت والقيود الاجتماعيّة. كما أنّه بالنّظرِ إلى خطورة آثارها على الرفاه الفرديّ والعائليّ والمُجتمعيّ، يبقى من الضروريّ تكثيف إنتاج المَعرفة الإحصائيّة والعِلميّة في مجال توصيف الظاهرة وتشخيصها والتعهُّد بضحاياها طبيّاً ونفسيّاً واجتماعيّاً. كما يتعيَّن الحرص على تناغُم النصوص القانونيّة مع المُقارَبة الحقوقيّة والعمل على رفْع اللّبس والغموض عن بعض المفاهيم والتعريفات التي يستغلّها المُتعاملون مع القانون ضدّ الضحيّة.

وتبقى الوقاية عن طريق البرامج التوعويّة والتربويّة من أهمّ الآليّات التي يجب تعزيزها على أن تشمل **أوّلاً** الأهل وتمكِّنهم من تطوير قدراتهم على التواصُل مع أطفالهم ورفْع حاجز الصمت والخوف من الخوض في الموضوعات الجنسيّة داخل العائلة، **وثانياً** المهنيّين المتدخّلين مع الأطفال في مختلف الشرائح العمريّة لتمكينهم من دعْم قدراتهم على التفطُّن ورصْد علامات الاعتداء الجنسيّ على الأطفال، **وثالثاً**، يجب أن تمتدّ إلى الأطفال عن طريق المناهج التربويّة الرسميّة وغير الرسميّة التي تُساعِد على تنمية قدراتهم على الحماية الذاتيّة والمرونة في مُواجَهة الصعوبات وهو ما شرعت تونس في إقراره منذ بداية العام 2019 في إطار مادّة التربية الجنسيّة التي سيتمّ تدريسها، والتي يأمل الجميع أن تُلاقي تشجيعاً ودعْماً مُجتمعيّاً لإنجاحها.